

الأصول في النحو

غَزْوَةٌ إِلَّا غَزَوْيٌّ لِأَنَّ ذَا لَـ يَشْبَهُ آخِرُهُ آخَرَ فَعِلَّةٍ إِذَا أُسْكِنَتْ عَيْنُهَا وَكَذَلِكَ
غُدْوَةٌ وَعُرْوَةٌ وَكَانَ يُونُسُ يَقُولُ فِي عُرْوَةٍ : عُرْوِيٌّ وَقَالَ فِي رَايَةٍ وَطَايَةٍ
وَثَايَةٍ وَآيَةٍ رَائِيٌّ وَآئِيٌّ يَهْمَزُ لِاجْتِمَاعِ الْيَاءَاتِ مَعَ الْأَلْفِ وَمَنْ قَالَ : أُمِّيَّيٌّ
قَالَ : آيِيٌّ فَلَمْ يَهْمَزْ وَهَوَّأَ أَوْلَى وَأَقْوَى وَلَوْ أَبَدَلْتَ مِنَ الْيَاءِ وَآوَا جازَ تَقُولُ
: ثَاوِيٌّ وَأَوِيٌّ وَطَاوِيٌّ كَمَا قَالُوا : شَاوِيٌّ فَأَبَدَلُوا مِنَ الْهَمْزَةِ .
الضَرْبُ الثَّانِي : مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ .
مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ فِي حَانٍ حَانَوِيٌّ وَالكَثِيرُ : حَانِيٌّ يَحْذِفُ فَمَنْ قَالَ :
حَانَوِيٌّ قَالَ فِي مَرْمَى : مَرْمَوِيٌّ .
وَمِنْ ذَلِكَ الْإِضَافَةُ إِلَى مَا لَامَهُ يَاءٌ أَوْ وَآوٌ قَبْلَهَا أَلْفٌ سَاكِنَةٌ وَهِيَ غَيْرُ
مَهْمُوزَةٍ تَقُولُ فِي سِقَايَةٍ : سِقَائِيٌّ وَلُقَايَةٍ : لُقَائِيٌّ أَبَدَلْتَ هَمْزَةً وَتَقُولُ
فِي شَقَاوَةٍ وَعَلَاوَةٍ : شَقَاوِيٌّ وَعَلَاوِيٌّ شَبَّهَهُ بِآخِرِ حَمْرَاءٍ وَلَمْ يَبَدَلُوا مِنَ
الْوَاوِ هَمْزَةً وَقَالُوا فِي : غَدَاءٍ : غَدَاوِيٌّ وَفِي رِدَاءٍ : رِدَاوِيٌّ وَيَاءٌ
دِرْحَايَةٍ بِمَنْزِلَةِ يَاءِ سِقَايَةٍ وَلَوْ كَانَ مَكَانَهَا وَآوٌ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْوَاوِ الَّتِي فِي :
شَقَاوَةٍ وَحَوْلَايَاً وَبَرْدَرَايَا تَسْقُطُ الْأَلْفُ لِأَنَّهَا كَالْهَاءِ وَحُكْمُ الْيَاءِ حُكْمُهَا فِي
سِقَايَةٍ فَإِذَا أَصْفَتَ إِلَى